



June 13, 2021

رقم: 7/3/2021

حفظه الله

عطوفة الأخ/ د. رشدي وادي

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

الموضوع / التدقيق على وحدة الشؤون القانونية للأعوام 2018، 2019، 2020

بداية نهدىكم أطيب الأمنيات سائلين المولى عز وجل لكم التوفيق والسداد. وبخصوص الموضوع أعلاه، نفيذكم علماً بأن فريق وحدة الرقابة الداخلية قام بتنفيذ تدقيق شامل على الوحدة القانونية للأعوام 2018، 2019، 2020، وقد خلصنا إلى التالي:

• بداية نشكر الوحدة القانونية على تعاونهم مع فريق وحدة الرقابة الداخلية أثناء عملية التدقيق.

✓ تم تنفيذ عملية التدقيق بتاريخ 2021/4/1 واستمرت لمدة 4 أسابيع.

✓ تم مخاطبة الوحدة القانونية للرد على الملاحظات الواردة في التقرير، وقد قاموا مشكورين بالرد على الملاحظات،

وتقديم إيضاحات لعدد من الملاحظات التي وجدها فريق الرقابة خلال الزيارات، وتم مناقشتها مع فريق الرقابة،

وعليه لقد خلصنا للتوصيات التالية:

✓ العمل على تعديل جدول التسويات المالية للتجار المخالفين المعتمد بتاريخ 2017/02/15.

✓ تزويد الوحدة ببرنامج الكتروني لأرشفة المعاملات داخل الوحدة، بالإضافة لتوفير سكرتير قانوني خاص بالأرشفة.

✓ العمل بمواصفة عام 2020 الخاصة بمدة الصلاحية للمواد الغذائية بدلاً من مواصفة 2015.

✓ عمل نظام تسوية خاص بمخالفات المعادن الثمينة أسوة بتسوية المخالفات الأخرى في الوزارة.

✓ التأكيد على النيابة العامة بتزويد الوزارة بتغذية راجعة حول الملفات المحولة إليها من قبل الوحدة القانونية.

✓ ضرورة تزويد الإدارات العامة بتغذية راجعة من قبل الوحدة القانونية بما تم إنجازه من المحاضر المحولة لها.

✓ ضرورة أخذ موضوع التكرار للتجار المخالفين بعين الاعتبار خلال عمليات التسوية في الوزارة.

✓ عمل دورات من قبل الوحدة لمفتشي حماية المستهلك في الوزارة بخصوص المستجدات التي تطرأ على عملهم.




- ✓ ضرورة توثيق محاضر الاجتماعات في الوحدة حسب الأصول.
- ✓ توفير الاحتياجات الرأسمالية والتطويرية والتشغيلية حسب الكتاب الصادر من الوحدة الموجه الى مدير عام الشؤون الإدارية والمالية بتاريخ 2020/07/23 وموضح به تفاصيل الاحتياج.
- ✓ توفير كادر بشري حسب الكتاب الصادر من الوحدة الموجه الى مدير عام الشؤون الإدارية والمالية بتاريخ 2020/03/29 وموضح به تفاصيل الكادر البشري المطلوب.

لاطلاعكم وتوجيهاتكم بالخصوص،،،

وتفضلوا بقبول فائق احترامنا وتقديرنا

22-6-2021
م. عبد الفتاح الزريعي
الوكيل المساعد
مكلف

مرفق طيه: تقرير مفصل عن عملية التدقيق.





تفاصيل التدقيق

✕ فريق وحدة الرقابة الداخلية:

تقرير عن تنفيذ تدقيق شامل على الوحدة القانونية			عنوان التقرير
أ. مروان العمري م. نضال زعرب م. محمد بحر أحمد نائل الربيعي	تاريخ الزيارة	2021/4/1 واستمر التدقيق لمدة 4 أسابيع.	فريق الزيارة

✕ أولاً الشق الإداري:

** أهداف الزيارة:

- 1- متابعة الأمور الإدارية في الوحدة.
- 2- التدقيق على الملفات والمخالفات المحولة من الإدارات العامة للوحدة.
- 3- معيقات واحتياجات العمل.

✕ ملاحظات حول الأمور الإدارية:

✕ هيكلية الوحدة:

- تتكون الوحدة من دائرتين وتشمل على عدد (8) موظفين، مع العلم بأنه لا يوجد موظفين بدرجة مدير في الوحدة، ويرأس الوحدة مدير عام.

✕ الخطة التشغيلية:

- لوحظ خلال مراجعة الخطة التشغيلية لعام 2021 أنها تحتوي على أنشطة تطويرية للموظفين والعمل.
- لا يوجد تغيير في الخطط التشغيلية للأعوام (2019، 2020، 2021).

✕ خطة الطوارئ:

- توجد خطة طوارئ (خاصة بجائحة كورونا) مكتوبة تقوم على مبدأ تقليص دوام الموظفين وتوزيع الدوام على مدار الأسبوع.

✕ إجراءات وآليات العمل:

- يوجد دليل لإجراءات العمل في الوحدة، ولكنه غير معتمد.
- يوجد وصف وظيفي لمهام الموظفين غير معتمد، كما تبين لدينا أن الموظفين لديهم معرفة لمهامهم الوظيفية.



✕ التوثيق:

- لا توجد محاضر اجتماع (داخلية وخارجية) موثقة في الوحدة حسب إفادة سكرتيرة الوحدة.
- لا يوجد نظام موحد في الوحدة القانونية لأرشفة محاضر الضبط، حيث يقوم كل موظف بأرشفة الملفات التي قام بإنجازها حسب ما يراه مناسباً دون وجود معايير موحدة لجميع الموظفين.

✕ ملاحظات حول ملف الإدارة العامة للمكاتب الفرعية وحماية المستهلك:

- لا توجد تغذية راجعة بين وحدة الشؤون القانونية والنيابة العامة في المعاملات التي تم تحويلها للنيابة حسب إفادة الموظفين المكلفين بمتابعة ملفات حماية المستهلك، مع العلم أنه في بعض الحالات يتم إرجاع المعاملات من النيابة للوحدة القانونية للتسوية.
- لا تقوم الوحدة القانونية بتزويد الإدارة العامة للمكاتب الفرعية وحماية المستهلك بتغذية راجعة بخصوص المحاضر المنجزة.
- لوحظ بأنه يتم العمل على مواصفة 2015 الخاصة بمدة الصلاحية للمواد الغذائية، مع العلم بوجود تحديث دوري للمواصفة كان آخره في عام 2020.
- في بعض الأحيان لا يتم مضاعفة رسوم المخالفات على التجار المخالفين في حالة تكرار المخالفة، بالإضافة إلى أخذ الحالات الاجتماعية بعين الاعتبار، وهذه لم يتم ذكرها في جدول التسوية للتجار المخالفين.

1- المحاضر المحولة من مكتب غزة:

- لوحظ عدم توقيع محرر التعهد (مساعد القانوني) على التعهد والالتزام الذي يتم كتابته على المخالف مثال محاضر ضبط رقم (7406، 2712، 10070، 8748).
- خلال التدقيق على ملف المحاضر والتسويات خلال الأعوام (2018، 2019، 2020) لوحظ التالي:
- محضر ضبط رقم (10072) الصادر بتاريخ 2018/10/23 تم عمل تعهد للشخص المخالف، مع العلم بأن سبب الضبط هو انتهاء صلاحية لعدة أصناف، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن معدل المخالفة (500-1000) شيكل.
- محضر ضبط رقم (10070) الصادر بتاريخ 2018/10/17 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (300) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو انتهاء صلاحية لتسعة أصناف، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (3000) شيكل بالإضافة إلى إتلاف الكمية المضبوطة.
- محضر ضبط رقم (6434) الصادر بتاريخ 2017/4/4 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (200) شيكل بتاريخ 2018/03/28، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة مواصفة فلسطينية (عدم وجود تواريخ)، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محضر ضبط رقم (8748) الصادر بتاريخ 2018/03/27 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة قرار وزارة، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن معدل المخالفة (300-1500) شيكل.



- محضر ضبط رقم (3442) الصادر بتاريخ 2017/01/10 بالإضافة إلى محضر ضبط رقم (4921) الصادر بتاريخ 2017/02/16 تم عمل مخالفة للمحضرين معا بمبلغ قدره (300) شيكل بتاريخ 2018/05/07، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة مواصفة فلسطينية (انتهاء صلاحية، عدم وجود بطاقة بيان معربة، عدم وجود تاريخ إنتاج) بالإضافة إلى ظهور علامات فساد ظاهري، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل. وتم تسوية الامر بعد حوالي 15 شهراً.
- محضر ضبط معابر رقم (3252) الصادر بتاريخ 2018/05/23 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (300) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو انقضاء أكثر من نصف المدة، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (1000) شيكل.
- محضر ضبط رقم (8155) الصادر بتاريخ 2018/06/10 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو انتهاء صلاحية حسب المواصفة، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محضر ضبط رقم (966) الصادر بتاريخ 2018/07/09 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة قرار وزارة (عدم وجود إذن استيراد)، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (300) شيكل.
- محضر ضبط معابر رقم (2717) الصادر بتاريخ 2018/04/16 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو انقضاء أكثر من ثلث المدة، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محضر ضبط رقم (638) الصادر بتاريخ 2018/02/20 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة قرار وزارة (عدم وجود إذن استيراد) بناءً على تأشيرة من مدير عام الوحدة القانونية، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (300) شيكل.
- محضر ضبط معابر رقم (34) الصادر بتاريخ 2019/04/30 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة مواصفة فلسطينية (عدم وجود بطاقة بيان معربة، عدم وجود تاريخ إنتاج) بالإضافة إلى انقضاء أكثر من ثلث المدة، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة الخاصة بالمواصفة الفلسطينية لا تقل عن (500) شيكل بالإضافة إلى أن المخالفة الخاصة بانقضاء أكثر من ثلث المدة لا تقل عن (500) شيكل.
- محاضر ضبط رقم (10010، 552، 8632) الصادرة خلال الفترة 2018/11/08 - 2018/12/9 تم عمل تعهد بعدم تكرار المخالفات فقط، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة المواصفة الفلسطينية من حيث مدة الصلاحية بالإضافة إلى عدم تعريب المنتج، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.



- محضر ضبط معابر رقم (592) الصادر بتاريخ 2019/11/04 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (300) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو انقضاء أكثر من ثلثي المدة، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أنه يجب التبرع بالكمية المضبوطة أو إتلافها والتصرف بها من قبل الوزارة.
- محضر ضبط رقم (1868) الصادر بتاريخ 2019/04/08 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة قرار وزارة (عدم وجود إذن استيراد)، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (300) شيكل.
- محضر ضبط معابر رقم (400) الصادر بتاريخ 2019/09/19 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو انقضاء أكثر من نصف المدة بالإضافة إلى مخالفة المواصفة من حيث الصلاحية، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (1000) شيكل.
- محاضر ضبط رقم (9618، 421، 12328، 12326) الصادرة خلال الفترة 2019/09/24 - 2020/10/02 تم عمل تعهد فقط، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة المواصفة الفلسطينية من حيث مدة الصلاحية وهي كميات كبيرة، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محاضر ضبط معابر رقم (1554، 4562، 1561، 1560، 1408، 1424) الصادرة خلال الفترة 2020/02/17 - 2020/04/12 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (1000) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة المواصفة الفلسطينية من حيث مدة الصلاحية وعدم وجود بطاقة بيان باللغة العربية وانقضاء أكثر من ثلث المدة، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (3500) شيكل.
- محضر ضبط معابر رقم (2044) الصادر بتاريخ 2019/12/15 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (500) شيكل بتاريخ 2020/3/26، مع العلم بأن سبب الضبط هو انقضاء أكثر من ثلثي المدة، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أنه يجب التبرع بالكمية المضبوطة أو إتلافها والتصرف بها من قبل الوزارة.
- محضر ضبط معابر رقم (3251) الصادر بتاريخ 2018/05/07 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل بتاريخ 2020/12/17، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة المواصفة الفلسطينية من حيث مدة الصلاحية، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محاضر ضبط رقم (17715، 17716) الصادرة بتاريخ 2020/11/16 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (350) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة المواصفة الفلسطينية من حيث مدة الصلاحية وعدم وجود بطاقة بيان باللغة العربية بالإضافة إلى انتهاء الصلاحية ووجود دود وسوس، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محضر ضبط معابر رقم (1788) الصادر بتاريخ 2020/06/29 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل بناءً على تأشيرة من مدير عام الوحدة القانونية، مع العلم بأن سبب الضبط هو انقضاء أكثر من نصف المدة، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (1000) شيكل.



- محضر ضبط رقم (14810) الصادر بتاريخ 2020/06/25 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة المواصفة الفلسطينية (عدم وجود بطاقة بيان)، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محضر مخالفة عدم الإعلان عن الأسعار رقم (3731) الصادر بتاريخ 2020/07/15 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن معدل المخالفة (300-500) شيكل.
- محاضر ضبط معابر رقم (1483، 1547) الصادرة خلال الفترة 2020/03/04 - 2020/06/07 تم عمل مخالفة للمحضرين معا بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو انقضاء أكثر من ثلث المدة، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.

2- المحاضر المحولة من مكتب الوسطى:

- خلال التدقيق على ملف المحاضر والتسويات خلال الأعوام (2018، 2019، 2020) لوحظ التالي:
- محضر ضبط رقم (7547) الصادر بتاريخ 2018/1/3 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (300) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو انتهاء صلاحية، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن معدل المخالفة (500-1000) شيكل.
- محضر ضبط رقم (7550) الصادر بتاريخ 2018/1/9 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو عدم وجود بطاقة بيان، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- تم حفظ ملف محضر ضبط رقم (16174) الصادر بتاريخ 2020/12/8 دون إبداء أسباب حفظ للمحضر، حيث أن المكاتب الموجه من الموظفة أماني قلازين إلى الأستاذ يعقوب الغندور بتاريخ 2021/1/2 لحفظ محضر الضبط لا تتضمن سبب الحفظ.
- تم حفظ ملف محضر ضبط رقم (11598) الصادر بتاريخ 2019/8/19 دون استيفاء كامل الإجراءات، حيث لوحظ أن محضر الضبط تم تحويله إلى لجنة الأغذية ومن خلال المراجعة تبين أن اللجنة لم تجتمع لاتخاذ الإجراء المطلوب.
- محضر ضبط رقم (11032) الصادر بتاريخ 2019/8/24 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (150) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو انتهاء صلاحية (كمية قليلة)، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محضر ضبط رقم (9269) الصادر بتاريخ 2018/7/2 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (500) شيكل وإحضار تقرير طبي، مع العلم بأن سبب الضبط هو غش وتدليس، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (1000) شيكل.
- محضر ضبط رقم (11596) الصادر بتاريخ 2019/8/8 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (400)، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة مواصفات فلسطينية (عدم وجود تواريخ وأوزان)، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل، حيث أنه خلال التفتيش في السوبرماركت (أبو دلال) تم الاعتداء على المفتشين وتم إرفاق تقرير فني بخصوص الاعتداء وخلال مراجعة الملف لم يتم إرفاق كتاب بالإجراء الذي تم اتخاذه.
- التقرير الفني بخصوص بحضر ضبط معابر رقم (1469) الصادر بتاريخ 2020/4/9 لا يوجد عليه توقيع لمحضر التقرير ومدير مكتب الوسطى.



- محضر ضبط رقم (9975) الصادر بتاريخ 2019/1/13 وسبب الضبط هو عدم وجود بطاقة بيان على المنتج، حيث تم توقيع تعهد والتزام ومصالحة على صاحب المحضر دون توقيعه على التعهد، مع العلم بعدم إغلاق المحضر حتى تاريخه، وتم تأجيل الإغلاق لحين الموافقة على بطاقة البيان.
- محضر ضبط رقم (9925) الصادر بتاريخ 2019/2/10 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (150) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو شطب وتلاعب في تاريخ العبوات، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (5000) شيكل، مع العلم أنه تم عمل محضر إتلاف للكمية المضبوطة وتم تدوين سبب الإتلاف بانتهاء صلاحية.
- محاضر ضبط رقم (9960 - 9964) الصادرة بتاريخ 2019/1/6 تم عمل مخالفة واحدة لجميع المحاضر بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن أسباب الضبط هي (انتهاء صلاحية، عدم وجود بطاقة بيان، فساد ظاهري)، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- تم حفظ ملف محضر ضبط رقم (11839) الصادر بتاريخ 2020/12/26 بناءً على تعليمات من المهندس عبد الفتاح أبو موسى دون وجود كتاب رسمي منه لحفظ الملف موجه للشؤون القانونية.
- تم حفظ ملف محضر ضبط رقم (14091) الصادر بتاريخ 2020/10/10 بناءً على تعليمات من المهندس عبد الفتاح أبو موسى ومدير المكتب خالد النويري دون وجود كتاب رسمي منه لحفظ الملف موجه للشؤون القانونية.
- تم حفظ ملف محضري ضبط رقم (17453، 17454) الصادر بتاريخ 2021/01/19 بناءً على تعليمات من حماية المستهلك دون وجود كتاب رسمي منهم لحفظ الملف موجه للشؤون القانونية.

3- المحاضر المحولة من مكتب رفع:

- خلال مراجعة المعاملات لوحظ أنه تم عمل أرشفة إلكترونية لمحاضر الضبط المحولة للنيابة العامة، مع العلم أنه عند إرجاع المعاملة من النيابة العامة للوحدة القانونية للتسوية لا يتم إرفاق محضر الضبط مع المعاملة مثل محاضر ضبط رقم (5606، 1158، 9637، 10319، 1361، 8821).
- خلال التدقيق على ملف المحاضر والتسويات خلال الأعوام (2018، 2019، 2020) لوحظ التالي:
 - محاضر ضبط معابر رقم (3096، 3138، 3062، 3132، 4998، 4995، 3159، 3170، 3142، 3340، 2864، 3336، 3202، 3275) وعددها 14 محضر الصادرة خلال الفترة 2018/08/08 - 2018/11/18 تم عمل مخالفة لجميع المحاضر بمبلغ قدره (2000) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو عدم وجود إذن استيراد، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (300) شيكل وفي حال التكرار يتم إحالة ملفه للنيابة العامة.
 - محاضر ضبط معابر رقم (3153، 3218) الصادرة خلال الفترة 2018/09/21 - 2018/09/26 تم عمل مخالفة لجميع المحاضر بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو عدم وجود إذن استيراد، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (300).



- محضر ضبط رقم (5641) الصادر بتاريخ 2017/12/27 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو عدم وجود بطاقة بيان، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل، ومن الملاحظ أيضا انه تم تسوية المحضر بعد سبع أشهر من تاريخ كتابة المحضر.
- محضر ضبط رقم (22751) الصادر بتاريخ 2019/04/18 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (150) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو انتهاء صلاحية حسب المواصفة الفلسطينية، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محضر ضبط رقم (13145) الصادر بتاريخ 2020/03/04 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو عدم وجود بطاقة بيان، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- تم إغلاق محضر ضبط رقم (10325) الصادر بتاريخ 2019/01/08 دون عمل تسوية له، مع العلم أن هناك قرار إداري رقم (81) لسنة 2018 بخصوص تحديد أوزان فحم الحطب المغلف والمعد للبيع، حيث يسري هذا القرار من تاريخ 2019/01/01.
- محضر ضبط رقم (13174) الصادرة بتاريخ 2020/03/01 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (50) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو مخالفة قرار وزاري، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (300).
- 4- المحاضر المحولة من مكتب خانيونس:**
- خلال مراجعة المعاملات لوحظ أنه تم عمل أرشفة إلكترونية لمحاضر الضبط المحولة للنيابة العامة، مع العلم أنه عند إرجاع المعاملة من النيابة العامة للوحدة القانونية للتسوية لا يتم إرفاق محضر الضبط مع المعاملة مثل محاضر ضبط رقم (7708، 8879).
 - خلال التدقيق على ملف المحاضر والتسويات خلال الأعوام (2018، 2019، 2020) لوحظ التالي:
- محاضر ضبط رقم (8831، 8830، 8829) الصادرة بتاريخ 2018/04/24 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (150) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو انتهاء صلاحية حسب المواصفة الفلسطينية، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محضر ضبط رقم (7663) الصادر بتاريخ 2017/10/25، حيث تم عمل تسوية مالية للمحضر بتاريخ 2018/05/27 بمبلغ قدره (100) شيكل بناءً على تأشيرة من الأستاذ عبد القادر بنات مدير عام المكاتب الفرعية وحماية المستهلك في ذلك الوقت، مع العلم بأن سبب الضبط هو فساد ظاهري.
- محضر ضبط رقم (8323) الصادر بتاريخ 2018/01/24 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط عدم وجود تواريخ إنتاج وانتهاء بالإضافة لعدم اكتمال بطاقة البيان، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- تم إغلاق محضر ضبط رقم (9600) الصادر بتاريخ 2019/02/20 دون عمل تسوية مالية له بناءً على كتاب رسمي مدير دائرة حماية المستهلك م. محمد العبادلة إلى أ. عبد القادر بنات مدير عام المكاتب الفرعية وحماية المستهلك دون إرفاق التقرير الفني، مع العلم بأن سبب الضبط هو غش ومخالفة للقرار الوزاري.



- محضر ضبط رقم (747) الصادر بتاريخ 2019/01/10 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (150) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو انتهاء صلاحية حسب المواصفة الفلسطينية، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محاضر ضبط رقم (9408، 8349، 9068، 8822، 8837، 9472، 9075) وعددها (7) محضر الصادرة خلال الفترة 2018/05/03 - 2018/09/26 تم عمل مخالفة لجميع المحاضر بمبلغ قدره (500) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو انتهاء الصلاحية حسب المواصفة الفلسطينية، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة الواحدة لا تقل عن (500) شيكل وفي حال التكرار يتم إحالة ملفه للنسابة العامة.
- محضر ضبط رقم (11708) الصادر بتاريخ 2019/10/08 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط عدم وجود تواريخ إنتاج وانتهاء، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- خلال مراجعة ملف محضر ضبط رقم (11648) الصادر بتاريخ 2019/10/28 تم عمل تسوية مالية بمبلغ قدره (300) شيكل دون إرفاق قسيمة الإيداع النقدي مع محضر الضبط.
- محضر ضبط رقم (15040) الصادر بتاريخ 2020/07/07 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط عدم وجود بطاقة البيان، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- خلال مراجعة ملف محضر ضبط رقم (11629) الصادر بتاريخ 2019/08/27 تم عمل تسوية مالية بتاريخ 2020/08/13، أي بعد عام من تاريخ تحرير محضر الضبط.
- محضر ضبط معابر رقم (1526) الصادر بتاريخ 2020/03/22 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط انتهاء الصلاحية حسب المواصفة الفلسطينية، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محضر ضبط رقم (14292) الصادر بتاريخ 2020/05/15 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (150) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط عدم وجود تواريخ إنتاج وانتهاء وعدم وجود بطاقة بيان، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محضر ضبط رقم (9419) الصادر بتاريخ 2018/10/31 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (300) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط تقليد علامة تجارية مسجلة لدى الوزارة (أفعال غش وتدليس)، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (1000) شيكل.
- محضر ضبط معابر رقم (1522) الصادر بتاريخ 2020/03/16 تم حفظ الملف بناءً على تقرير فني من مكتب خانيونس لا يوجد عليه توقيع.
- محضر ضبط معابر رقم (2861) الصادر بتاريخ 2018/11/17 تم حفظ الملف بناءً على تأشيرة مكتوبة على محضر الضبط لعدم وجود بيانات كافية.



- محضر ضبط رقم (8927) الصادر بتاريخ 2018/06/25 تم حفظ الملف بناءً على تأشيرة مكتوبة على محضر الضبط دون وجود كتاب رسمي من حماية المستهلك للحفظ بالإضافة لعدم وجود تقرير فني.

5- المحاضر المحولة من مكتب الشمال:

- خلال التدقيق على ملف المحاضر والتسويات خلال الأعوام (2018، 2019، 2020) لوحظ التالي:
 - محضر ضبط رقم (6110) الصادر بتاريخ 2018/03/19 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط انتهاء الصلاحية لعدة أصناف، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
 - محضر ضبط رقم (9199) الصادر بتاريخ 2018/10/08 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (500) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو غش وتلاعب في التواريخ، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (5000) شيكل.
 - محضر ضبط رقم (8507) الصادر بتاريخ 2018/07/04 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (150) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط انتهاء الصلاحية لعدة أصناف، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل، حيث لوحظ بأنه تم التأشير من قبل المدير العام للوحدة القانونية بتغريمه (150) شيكل.
 - محاضر ضبط رقم (5228، 8575، 2205، 6118، 3286) وعددها (5) محضر الصادرة خلال الفترة 2018/04/09 - 2018/06/10 تم عمل مخالفة لجميع المحاضر بمبلغ قدره (1000) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو انتهاء الصلاحية حسب المواصفة الفلسطينية ومخالفة بطاقة بيان بالإضافة إلى مخالفة أوامر مشروعة بالتصرف في مواد متحفظة عليها.
 - محضر ضبط رقم (9183) الصادر بتاريخ 2018/09/05 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو فساد ظاهري بالإضافة لعدم وجود تاريخ إنتاج، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
 - محضر ضبط رقم (5700) الصادر بتاريخ 2018/06/04 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو أفعال غش وتدليس في الأوزان (نقص في الوزن عما هو مدون على العبوة)، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (1000) شيكل.
 - محضر ضبط رقم (8496) الصادر بتاريخ 2018/02/21 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (250) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو غش وتدليس (بيع سمك مجمد على أنه طازج) وعدم وجود بطاقة بيان بالإضافة لوجود علامات فساد ظاهري، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (1000) شيكل.
 - محضر ضبط رقم (8463) الصادر بتاريخ 2018/01/10 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط انتهاء الصلاحية لعدة أصناف، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
 - محاضر ضبط رقم (9201، 13179، 13180) الصادرة خلال الفترة 2018/08/01 - 2018/09/03 تم عمل مخالفة لجميع المحاضر بمبلغ قدره (600) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو غش تجاري (صبغة مخلوطة بمواد أخرى) بالإضافة لانتهاء الصلاحية حسب المواصفة الفلسطينية، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (1000) شيكل.



- محضر ضبط رقم (10653) الصادر بتاريخ 2019/01/30 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (200) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط انتهاء صلاحية لعدة أصناف، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محضر ضبط معابر رقم (3385) الصادر بتاريخ 2019/03/11 تم عمل مخالفة لجميع المحاضر بمبلغ قدره (100) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو عدم وجود إذن استيراد، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (300).
- محضر ضبط معابر رقم (2848) الصادر بتاريخ 2019/02/04 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو عدم وجود إذن استيراد بالإضافة لعدم وجود تعهد، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (300) شيكل، حيث لوحظ بأنه تم التأشير من قبل المدير العام للوحدة القانونية بتغريمه (100) شيكل مع تعهد بالخصوص.
- محضر ضبط رقم (10849) الصادر بتاريخ 2019/12/02 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط عدم وجود بطاقة بيان، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محضر ضبط رقم (10679) الصادر بتاريخ 2019/03/27 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (50) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط عدم وجود بطاقة بيان، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل، حيث لوحظ بأنه تم التأشير من قبل المدير العام للوحدة القانونية بتغريمه (50) شيكل مع تعهد بالخصوص.
- محضر ضبط معابر رقم (1152) الصادر بتاريخ 2019/04/09 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (500) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط هو إدخال بضائع بعد انقضاء أكثر من نصف المدة بالإضافة لإدخال بضائع بعد انقضاء ثلث المدة، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (1000) شيكل.
- محضر ضبط رقم (21612) الصادر بتاريخ 2020/01/10 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط مخالفة قرار وزاري، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (300) شيكل.
- محضر ضبط رقم (14005) الصادر بتاريخ 2020/04/25 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط عدم وجود بطاقة بيان، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محضر ضبط رقم (12685) الصادر بتاريخ 2020/03/27 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (50) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط عدم إعلان أسعار، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (300) شيكل.
- محضر ضبط رقم (13955) الصادر بتاريخ 2020/04/23 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (100) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط انتهاء صلاحية، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (500) شيكل.
- محضر ضبط رقم (15430) الصادر بتاريخ 2020/08/18 تم عمل مخالفة بمبلغ قدره (300) شيكل، مع العلم بأن سبب الضبط غش وتدليس في التواريخ، وخلال مراجعة جدول التسويات المالية للتجار المخالفين تبين أن المخالفة لا تقل عن (5000) شيكل.



☒ ملاحظات حول ملف الإدارة العامة للمصادر والموارد الطبيعية:

- خلال التدقيق على ملف المحاضر والتسويات خلال الأعوام (2018، 2019، 2020) لوحظ التالي:
 - الملف الخاص بمحضر ضبط رقم (535) تم عمل تسوية مالية بمبلغ (500) شيكل بتاريخ 2018/12/04 دون وجود محضر الضبط في الملف.
 - الملف الخاص بمحاضر ضبط رقم (398، 399) الصادرة بتاريخ 2018/05/28 تم عمل تسوية مالية وإرفاق تعهد دون تعبئة بياناته.
 - الملف الخاص بمحضر ضبط رقم (463) الصادر بتاريخ 2018/03/27 تم إغلاق الملف بناءً على توصية من الإدارة العامة للمصادر والموارد الطبيعية دون وجود كتب رسمي.

☒ ملاحظات حول ملف مديرية دمع ومراقبة المعادن الثمينة:

- لوحظ خلال التدقيق على محاضر الضبط أنه لا يتم الالتزام مطلقاً بقانون دمع ومراقبة المعادن الثمينة رقم (5) لسنة (1998)، حيث أن الغرامة يجب ألا تقل عن (500) دينار أردني وأنه تم عمل تسويات مالية مختلفة للمحاضر، وحسب إفادة أ. فادي العريني أن سبب الاختلاف هو أخذ عدة معايير بعين الاعتبار وهي (نوع المشغول، الكمية، التكرار، الحالة التي ضبطت فيه).
- لوحظ عدم وجود ملفات محاضر الضبط التي تم عمل التسويات المالية لها قبل تاريخ 2020/11/11 لدى الوحدة القانونية، حيث تم عمل زيارة لمديرية دمع ومراقبة المعادن الثمينة لمراجعة المحاضر التي تم عمل تسوية لها ومطابقتها مع محاضر الضبط المحررة من قبل المديرية.

• خلال التدقيق على ملف المحاضر والتسويات خلال الأعوام (2018، 2019، 2020) لوحظ التالي:

- لوحظ أن الموظف حسن شبير وهو المكلف بملف مديرية دمع ومراقبة المعادن الثمينة حتى تاريخ 2020/11/11 يقوم بالتوقيع بالإنيابة عن مدير عام الوحدة القانونية دون تكليف رسمي.
- الملف الخاص بمحضر ضبط رقم (1702) الصادر بتاريخ 2020/06/24 تم عمل تسوية مالي بمبلغ (400) شيكل مع العلم بأن سبب الضبط مشغولات غير مدموغة، وهذا مخالف لقانون دمع ومراقبة المعادن الثمينة رقم (5) لسنة (1998).
- الملف الخاص بمحضر ضبط رقم (1529) الصادر بتاريخ 2019/12/18 تم عمل تسوية مالي بمبلغ (200) شيكل مع العلم بأن سبب الضبط مشغولات غير مدموغة، وهذا مخالف لقانون دمع ومراقبة المعادن الثمينة رقم (5) لسنة (1998).
- الملف الخاص بمحضر ضبط رقم (1522) الصادر بتاريخ 2018/10/07 تم عمل تسوية مالي بمبلغ (400) شيكل مع العلم بأن سبب الضبط مشغولات غير مدموغة، وهذا مخالف لقانون دمع ومراقبة المعادن الثمينة رقم (5) لسنة (1998).

☒ ملاحظات حول ملف الإدارة العامة للصناعة:

- خلال التدقيق على ملف التراخيص للمخالفين خلال الأعوام (2018، 2019، 2020) تبين أن جميع الملفات يتم تحويلها للنيابة العامة لاتخاذ المقتضى القانوني، وفي حال قيام المخالف بتسوية وضعه القانوني بالوحدة القانونية ودفع رسوم الترخيص وفقاً للأصول يتم حفظ الملف دون دفع غرامة تأخير.



- حسب إفادة أ. أماني قلازين المكلفة بملف الإدارة العامة للصناعة أنه منذ حوالي شهر من تاريخ التدقيق بدأ فرض غرامات مالية على أصحاب المنشآت الصناعية المتأخرين عن الترخيص بناءً على تأشيرة عطوفة الوكيل بمقدار الغرامة، مثال تم تغريم معصرة الأمانة بمبلغ (1000) شيكل لقاء عدم ترخيص لمدة سنة (2020) بالإضافة للتخصيص حسب الأصول المعمول بها.
- لم يلاحظ وجود محاضر ضبط خاصة بالإدارة العامة للصناعة خلال الأعوام (2018، 2019، 2020).

☒ معيقات واحتياجات العمل:

- جدول التسويات المالية للتجار المخالفين المعتمد بتاريخ 2017/02/15 يحتاج للتعديل حسب إفادة مدير عام الوحدة القانونية، حيث الظروف التي وضع بها في 2017 تختلف عن الظروف الحالية، وهناك الكثير من البنود بحاجة إلى توضيح.
- بعض المفتشين في حماية المستهلك ليسوا على دراية بقانون حماية المستهلك حسب إفادة الموظفين في الوحدة القانونية.
- الوحدة بحاجة إلى موظف بمسمى وظيفي "سكرتير قانوني" للقيام بأرشفة معاملات الوحدة، مع العلم بأنه لا يوجد سكرتير خاص لأرشفة المعاملات المحولة من الإدارات المختلفة والمنجزة، حيث يقوم كل موظف مكلف بملف معين بالأرشفة بنفسه وهذا يستغرق وقت وجهد كبير بالإضافة إلى قيام كل موظف بأرشفة الملفات بطريقة مختلفة عن الآخر ودون وجود برنامج خاص بالأرشفة.
- عدم تزويد النيابة العامة للوحدة القانونية بتغذية راجعة حول الملفات التي تم رفعها إليها، مع العلم بأن هناك كتاب مرفوع من عطوفة الوكيل د. رشدي وادي رقم (1163) بتاريخ 2019/09/23 إلى النائب العام أ. ضياء المدهون بشأن تزيد الوزارة بتغذية راجعة حول الملفات المحولة إليها.
- الوحدة بحاجة الى توفير احتياجات رأسمالية وتطويرية وتشغيلية حسب الكتاب الصادر من الوحدة الموجه الى مدير عام الشؤون الإدارية والمالية بتاريخ 2020/07/23 وموضح به تفاصيل الاحتياج.
- الوحدة بحاجة الى توفير كادر بشري عدد (4) حسب الكتاب الصادر من الوحدة الموجه الى مدير عام الشؤون الإدارية والمالية بتاريخ 2020/03/29 وموضح به تفاصيل الكادر البشري المطلوب.

وتفضلوا بقبول فائق احترامنا وتقديرنا،،،